

إذا كان في أب لا يعطي أحد من أبناءه نقود هل يكون عليه ذنب؟

الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقول اذا كان فيه اب لا يعطي آاً احد من ابنائه نقود آهل يكون على ابيه ذنب؟ آاً ام لا؟ افیدونا وفقكم الله يا اخ عين دال فاء
من الجلدي - 00:00:00

يقول ان اباك لا يعطيك شيئا من النقود فهل عليه من ذنب على ابيك ان يقوم بنفقتك من طعام وكسوة وغير ذلك. ولا يلزمك ان
يعطيك نقود الا لحاجة ملحة فلا مانع. اما من انه يعطيك نقود - 00:00:15

لا فائدة لك فيها فهذا لا يلزم الاب ولا ذنب عليه. وانما الذنب عليه فيما لو ترك بدون نفقة او قصر عليك في النفقة او ترك بدون
بدون كسوة او قصر في الكسوة او انه - 00:00:40

ولم يقم بما يجب عليه نحوه. اما من انه يعطيك نقود وهي وانت لا تحتاج اليها حاجة ضرورية بينة فانه لا يلزمك ذلك والله اعلم.
احسنتم - 00:01:00